

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٧٥٩ لسنة ٢٠١٨

بتخويل بعض العاملين بمشروع المحاجر ومواد البناء بمحافظة القاهرة
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية؛
وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ١٤٠٢ بإصدار قانون الثروة المعدنية؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٥٠٨ لسنة ٢٠١٧؛
وعلى كتاب السيد المهندس محافظ القاهرة رقم (١٣٣٠٣/٧) ص ١٨/٨/٨ المؤرخ

قرار:

(المادة الأولى)

تلغى صفة مأمورى الضبط القضائى المنوحة لبعض العاملين بمشروع المحاجر ومواد البناء
بموجب القرار رقم ٦٥٠٨ لسنة ٢٠١٧ ، وهم :

الاسم	الوظيفة	م
محفوظ سيد محفوظ	شرف محاجر بإدارة المحاجر	١
سمير عبد الشافى راوي خليل	شرف محاجر بإدارة المحاجر	٢
رأفت حسن طه عبود الله	شرف محاجر بإدارة المحاجر	٣
سامي مرسى إبراهيم	شرف محاجر بإدارة المحاجر	٤
محمد سعيد محمد حسن	رئيس مجموعة أمن	٥
هانى عبد القادر عبد الرشيد	رئيس مجموعة أمن	٦
بيسمى شحاته عبود	رئيس مجموعة أمن	٧

(المادة الثانية)

يُخول العاملون بمشروع المحاجر ومواد البناء الآتى أسماؤهم بصفتهم الوظيفية كل فى دائرة اختصاصه صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام قانون الشروق المعدنية رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ ، وهم :

الاسم	الوظيفة	م
محمد عبد المعطى جاد ربيع	رئيس مجموعة أمن	١
عماد محمد محمد شرف	رئيس مجموعة أمن	٢
أشraf على إبراهيم المشهد	رئيس مجموعة أمن	٣
السيد شفيق سعيد رضوان	رئيس مجموعة أمن	٤
أحمد عبد الخالق إبراهيم السيد	رئيس مجموعة أمن	٥
عبدالله أحمد خضر عطيه	رئيس مجموعة أمن	٦
محمود عبد الحميد محمود السيد شاهين	رئيس مجموعة أمن	٧
أحمد عبد الله إبراهيم السيد كريم	رئيس مجموعة أمن	٨
مصطفى سعد مصطفى إسماعيل	رئيس مجموعة أمن	٩
حسان الدين إبراهيم صديق على	رئيس مجموعة أمن	١٠
محمود محمد محمود عبد الشافى	رئيس مجموعة أمن	١١
السيد صبحى غانم ندا محمد	رئيس مجموعة أمن	١٢

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

تحريراً في ١٤/٨/٢٠١٨

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم